[391] 82 - باب كراهة ترك الاناء بغير غطاء وتحريم استعمال اوانى الذهب والفضة (30859) 1 - أحمد بن محمد بن خالد في (المحاسن) عن محمد بن على عن عبد الرحمن بن أبي هاشم عن أبي خديجة عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: لا تدعوا آنيتكم بغير غطاء فان الشيطان إذا لم تغط الانية بزق فيها واخذ مما فيها ما شاء. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في المساكن (1) وعلى الحكم الثاني في النجاسات (2) الاطعمة المحرمة (3). 83 - باب انه يستحب إذا حضر الخبز ان لا ينتظر به غيره (30860) 1 - محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن أبيه عن عبد ا بن المغيرة عن طلحة بن زيد عن بعض رجاله رفعه قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله) اكرموا الخبز قيل: يا رسول ا وما اكرامه ؟ قال: إذا وضع لا ينتظر به غيره - الحديث. وعن الحسين بن محمد عن السيارى عن على بن اسباط عن بعض اصحابه قال: قال أبو عبد ا (عليه السلام): وذكر مثله (1).

الباب 82 فيه حديث واحد (1) المحاسن: 584 / 75. (1) تقدم في الباب 16 من احكام المساكن (2) تقدم في البابين 65 و 66 من ابواب النجاسات. (3) تقدم في الباب 61 من ابواب الاطعمة المحرمة الباب 83 فيه حديث واحد (1) الكافي 6: 303 / 5، واورد ذيله في الحديث 2 من الباب 84 من هذه الابواب (1) الكافي 6: 303 / 4. (*)